



# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

العدد ١٢٥ "تابع" الصادر في يوم الأحد ٣ رجب سنة ١٣٩٩ - ٢٩ مايو سنة ١٩٧٩ (السنة ٥١٥١)

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٠٠ لسنة ١٩٧٩

تحديد شكل بطاقة الانتخاب الخاصة بالدوائر الانتخابية المخصص لها مقعد للمرأة في انتخابات أعضاء مجلس الشعب

وزير الداخلية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٧١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تحديد الدوائر الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٣ المعدل بالقرار الوزاري رقم ٢١٥٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٧٩ بقواعد الترشيح والانتخاب للمثليات المرأة في الدوائر المحددة بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٩ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعد بطاقة انتخاب للدوائر المخصص لها مقعد للمرأة والمحددة بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٩ وفقاً للنموذج المرفق لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تكون بطاقة الانتخاب بيضاء اللون وفقاً للنموذج المرفق للقرار رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٣ وتكتب على وجه هذه البطاقة بدلاً من عبارة " بطاقة انتخاب عضوين لمجلس الشعب " عبارة " بطاقة انتخاب عضوة عن مقعد المرأة لمجلس الشعب " وتوضع هذه العبارة داخل بوز مستطيل أحمر اللون متباعدة ١/٤ سم ويحدد طوله وعرضه وفقاً لجم العبارة المكتوبة بداخله .

(المادة الثالثة)

يدون على الوجه الآخر أسماء المرشحات برقم متابع يبدأ بالرقم التالي لرقم آخر مرشح في بطاقة الانتخاب المرفقة بهذه البطاقة ويترتيب الحروف الهجائية على أن يبدأ بأسماء المرشحات من الفلاحات والعاملات ثم الفئات الأخرى .

(المادة الرابعة)

يوضع قرين اسم كل مرشحة الرمز الخاص بها وفقاً للرقم المسلسل حسب ترتيبها بالنسبة لجميع مرشحي الدائرة .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره

تحريراً في ٣ رجب سنة ١٣٩٩ (٢٩ مايو سنة ١٩٧٩)

محمد نبوي إسماعيل